1565 - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى قال : حدثنا محمد بن الصباح الدولابي قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود العامري .
منى من الخيف مسجد في الصبح صلاة معه فصليت حجته A ا رسول مع شهدت : قال أبيه عن Y فلما قضى صلاته إذا رجلان في آخر الناس لم يصليا فأتي بهما ترعد فرائصهما فقال : (ما منعكما أن تصليا معنا) ؟ قالا : يا رسول ا كنا قد صلينا في رحالنا قال : (فلا تفعلا إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فإنها لكما نافلة) .
قال الشيخ : قوله : (فلا تفعلا) : لفظة زجر مرادها ابتداء أمر مستأنف K إسناده صحيح